



# الاتحاد الدولي للاتصالات



الوثيقة 224-A  
23 مارس 2002  
الأصل: بالإنكليزية

المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات  
لعام 2002

إسطنبول، تركيا، 18 - 27 مارس 2002

لجنة الصياغة

المجموعة الثانية عشرة من النصوص المقدمة من اللجنة الرابعة  
إلى لجنة الصياغة

اعتمدت اللجنة الرابعة القرار 22 الوارد في الوثيقة DT/11 بدون تعديلات. ويقدم النص إلى لجنة الصياغة للنظر فيه وإحالة  
بعد ذلك إلى الجلسة العامة.

السيد نبيل كسراوي

رئيس اللجنة الرابعة



# الاتحاد الدولي للاتصالات



الوثيقة DT/11-A  
21 مارس 2002  
الأصل: بالإنكليزية

المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات  
لعام 2002

إسطنبول، تركيا، 18 - 27 مارس 2002

اللجنة 4

## القرار 22

إجراءات النداء البديلة في شبكات الاتصالات الدولية

وتوزيع إيرادات خدمات الاتصالات الدولية

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (فاليثا، 1998)،

إذ يضع في اعتباره

أ) الحق السيادي لكل دولة في تنظيم الاتصالات الخاصة بها؛

ب) أهداف الاتحاد التي تشمل من بين جملة أمور:

- الحفاظ على التعاون الدولي بين جميع أعضاء الاتحاد والتوسع فيه لتحسين الاتصالات بجميع أنواعها وترشيد استعمالها؛
- تشجيع تنمية الوسائل التقنية وتشغيلها أفضل تشغيل بغية تحسين مردودية خدمات الاتصالات، وزيادة فائدتها وتعميم

استخدامها من الجمهور إلى أقصى حد ممكن؛

- تشجيع التعاون بين أعضائه في سبيل إقرار تسعيرات عند أدنى مستويات ممكنة تتلاءم مع خدمة جيدة ومع مراعاة ضرورة الحفاظ على إدارة مالية للاتصالات سليمة ومستقلة،

### وإذ يعترف

- أ) بأن إجراءات النداء البديلة غير مسموح بها في بعض البلدان بينما يسمح بها في البعض الآخر؛
- ب) بأن استعمال إجراءات النداء البديلة تؤثر سلباً في اقتصادات البلدان النامية وقد تمثل إعاقة خطيرة لجهود هذه البلدان لتنمية شبكات وخدمات الاتصالات الخاصة بها تنمية سليمة؛
- ج) بأن بعض أشكال إجراءات النداء البديلة قد تؤثر في إدارة الحركة وتخطيط الشبكات وقد تؤدي إلى هبوط نوعية تشغيل الشبكة الهاتفية العمومية المبدلة،

### ويذكر

- أ) بالقرار 21 الصادر عن مؤتمر المندوبين المفوضين (كيوتو، 1994) بشأن إجراءات النداء البديلة المستعملة في شبكات الاتصالات، والذي:

- يحث أعضاء الاتحاد على التعاون في حل هذه المشاكل لكفالة احترام القوانين الوطنية والتنظيمية الخاصة بأعضاء الاتحاد؛
- يكلف قطاع التقييس بتعجيل دراساته بهدف وضع حلول توصيات مناسبة؛

ب) بالقرار 1099 الصادر عن المجلس (جنيف، 1996) بشأن إجراءات النداء البديلة المستعملة في شبكات الاتصالات الدولية،

والذي يبحث

قطاع التقييس ليضع في أقرب وقت ممكن التوصيات الملائمة فيما يتعلق بإجراءات النداء البديلة؛

ج) القرار 29 الصادر عن المؤتمر العالمي لتقييس الاتصالات (جنيف، 1996)، وفيه

● لاحظ أنه لتخفيض التأثيرات العائدة إلى إجراءات النداء البديلة:

- ينبغي لوكالات التشغيل المعترف بها أن تبذل قصارى الجهود في إطار قوانينها الوطنية، لتحديد مستوى رسوم

التحصيل على أساس التوجه نحو التكاليف مع مراعاة المادة 1.1.6 من لوائح الاتصالات الدولية وأحكام التوصية D.5

لقطاع التقييس؛

- ينبغي للإدارات ووكالات التشغيل المعترف بها أن تتابع بنشاط تطبيق التوصية D.140 ومبدأ الرسوم الحسابية

وحصص الرسوم الحسابية الموجهة نحو التكاليف؛

● وقرّر

- أن تتخذ الإدارات ووكالات التشغيل المعترف بها جميع التدابير المعقولة، التي تسمح بها القيود التي تفرضها القوانين

الوطنية، لوقف إجراءات النداء البديلة التي تؤدي إلى انخراط شديد في نوعية أداء الشبكة الهاتفية العمومية المبدلة؛

- أن تسلك الإدارات ووكالات التشغيل المعترف بها منهجاً تعاونياً معقولاً تجاه احترام السيادة الوطنية للبلدان الأخرى؛

- أنه ينبغي إجراء مزيد من الدراسات،

وإذ يذكر كذلك

أ) بالقرار 22 الصادر عن مؤتمر المندوبين المفوضين (كيوتو، 1994) المتعلق بتوزيع الإيرادات التي تدرها خدمات الاتصالات الدولية وبمقتضاه:

- كلف قطاع التقييس بالإسراع في الدراسات المتصلة بإصلاح الرسوم الحسابية آخذاً في الاعتبار تكاليف توفير الخدمة؛
- دعا الإدارات إلى النظر في اتخاذ تدابير مناسبة في ضوء نتائج الدراسات التي أجراها قطاع التقييس؛
- كلف مدير مكتب تنمية الاتصالات بأن يقدم، بالتعاون مع مدير مكتب تقييس الاتصالات، المساعدة إلى الإدارات عند الطلب؛

ب) بالرأي جيم الصادر عن المنتدى العالمي لسياسات الاتصالات (جنيف، 1996) الذي:

- اعترف بأن مستوى تنمية الاتصالات وبنية التكاليف يختلفان من بلد لآخر؛
- لاحظ أن دراسات الحالات التسع التي أجريت لأغراض المنتدى أظهرت نطاقاً من التكاليف الإرشادية لتوجيه النداءات الدولية، وبينت أن هناك حاجة إلى إجراء مزيد من التحليل والتحقق؛
- أدرك أن نظام الرسوم الحسابية المستندة إلى التكاليف قد ينطوي على بعض حالات الشذوذ مع ارتفاع تكاليف توجيه النداءات في بعض البلدان عنها في البعض الآخر؛

- دعا جميع أعضاء الاتحاد إلى العمل على أساس ثنائي أو متعدد الأطراف في إطار الاتحاد الدولي للاتصالات للتوصل إلى رسوم حسابية موجهة نحو التكاليف طبقاً للتوصية D.140 لقطاع التقييس وتسهيل عملية تحقيق هذا الهدف في إطار محدد وفقاً لاتفاق مشترك على مستوى متعدد الأطراف، مع مراعاة الاحتياجات الخاصة بالبلدان النامية ولا سيما أقل البلدان نمواً،

#### وإذ يلاحظ

المقررات الصادرة عن هذا المؤتمر فيما يتعلق ببرنامج المسائل المالية والاقتصادية التي ستقوم بدراستها لجان الدراسات التابعة لقطاع التقييس، والإجراءات التي سيتخذها مكتب تنمية الاتصالات لدعم أنشطة لجنة الدراسات 3 التابعة لقطاع التقييس ولمساعدة البلدان النامية في إصلاح الرسوم الحسابية،

#### يقرر

- 1 تشجيع جميع الإدارات وجميع شركات تشغيل الاتصالات الدولية على تعزيز فعالية دور الاتحاد الدولي للاتصالات وتطبيق توصياته خاصة التوصيات الصادرة عن لجنة الدراسات 3 التابعة لقطاع التقييس، بهدف العمل على وضع أساس جديد أكثر فعالية لنظام المحاسبة بما يساعد على الحد من التأثيرات السلبية لإجراءات النداء البديلة على البلدان النامية؛
- 2 أن يطلب من قطاعي التنمية والتقييس التعاون لتجنب تشابك الجهود وتكرارها عند دراسة مسألة إعادة التوجيه من أجل التوصل إلى نتيجة تستند إلى أحكام القرار 21 لمؤتمر المندوبين المفوضين (كيوتو، 1994)؛

3 أن يطلب من قطاع التنمية أن يقوم بدور فعال فيما يخص تنفيذ القرار 22 لمؤتمر المندوبين المفوضين (كيوتو، 1994) في صدد

توزيع الإيرادات لصالح البلدان النامية، ولا سيما أقل البلدان نمواً، في الحالات التي يبدو فيها أن الرسوم الحسابية المستندة إلى التكاليف

تنطوي على تكاليف غير معتادة لتوجيه الحركة الدولية؛

4 أن يطلب من الإدارات وشركات تشغيل الاتصالات التي تسمح باستعمال إجراءات النداء البديلة في بلدانها وفقاً لقوانينها

التنظيمية الوطنية السارية، احترام قرارات الإدارات وشركات التشغيل الدولية التي لا تسمح قوانينها التنظيمية بمثل تلك الخدمات،

يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات

بدعوة مدير مكتب تقييس الاتصالات إلى التعاون معه في تنفيذ هذا القرار.

---